الدرس)18(من شرح متن مراقي السعود مع نثر الورود للفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله ،

موسى الدخيلة

في المرتبة هي دون قوله امرنا او نهينا بعدها في المرتبة. قوله من السنة كذا وتدري ان الخلاف في قولهم من السنة ومن الخلاف في قوله امرنا او نهينا. اذا من الصيغ التي يروى بها يروي بها الصحابي عن النبي - 00:00:00

طول ما سبق قوله من السنة كذا وكذا. ماشي من سنة النبي من السنة. اما اذا قال من سنة رسول الله لصار صريحا يكون معنا في الصريح يلي هذا في المرتبة قول الصحابي كنا في عهده صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

نفعل كذا وكذا او كان الناس في عهده صلى الله عليه وسلم يفعلون كذا وكذا. اذا الشاهد اول شيء هذه الكيفيات التي ذكرتها الان يحتج بها ويجب قبول الخبر الذي جاء بها؟ نعم. نعم هذا الأمر الأول اول شيء يحتج بها ويجب قبول الخبر الذي - 00:00:40

اتى بها ما كان صريحا فامره واضح. وما لم يكن صريحا فله حكم الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم. الى قال الصحابي من السنة او امرنا او نهينا فالظاهر ان اه المراد النبي عليه الصلاة والسلام. واذا قال كنا في عهده او كان الناس في عهده فالظاهر - 00:01:00

اقرار النبي عليه الصلاة والسلام على ذلك والاقرار من السنة. السنة كما سبق قد تكون تقريرية. فقوله كنا في عهده كيقولها الصحابي ليحتج بذلك على على صحة الفعل كقول الصحابي كنا نعزل والقرآن ينزل يقصد - 00:01:20

على اهل رسول الله لأن القرآن امتى كان كينزل ملي كان النبي صلى الله عليه وسلم حي يعني في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن هذه الألفاظ الأخيرة - 00:01:40

ان لم تكن صريحة في الرفع فلها حكم الرفع وهذا هو اللي كيتسمى المرفوع حكما الى النبي عليه الصلاة والسلام اذن الشاهد هاد الكيفيات اللي ذكرنا الآن يجب قبول الخجل الذي اتى بها ويحتج بها وتم هي في القوة على ما ذكرنا من الترتيب - 00:01:50

واضح؟ ثم قال كيفية رواية غيره عن شيخه الآن رحمه الله الى كيفية رواية غير الصحابي الفصل السابق علاش ولينا كنتكلمو؟ كيفية رواية الصحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وارفعها واقواها الآن غيذكر لينا المؤلف رحمه - 00:02:10

بالكيفيات التي يمكن ان يروي بها غير الصحابي عن شيخه. وملي كنقولو غير الصحابي ميمكنش يكون غير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا مستحيل لأنه الى ماكانش الصحابي فلن يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن من غيروي عن شيخه سواء كان شيخه - 00:02:30

صحابيا او تابعيا او مندونا الى مكانش الصحابي راه هداك لي غادي يروي عليه الخبر ليس رسول الله صلى الله عليه وسلم قد يكون صحابيا نعم ممكن يكون فيسمى يسمى شيخا له. اذا اش غيكون لينا هنا؟ كيفية رواية غير الصحابي. شكون المقصود بغير الصحابي - 00:02:50

عيوفة من دونه غير الصحابي شكون ا سيدي؟ هو التابعي فمن دونه. التابعي وما ومن تحته. عن من عن شيخه الذي فوقه وهو شيخه الصحابي فمن؟ فمن دونه الى كان تابعي شيخه قد يكون صحابيا وقد يكون تابعيا اخر الى كان - 00:03:10

تابعي التابعين شيخه قد يكون تابعيا او من وهكذا. اذا ما هي الكيفيات التي يروي بها غير الصحابي؟ بدأ رحمه الله بثلاثة طرق من الطرق التي اه يروي بها غير الصحابي عن شيخه - 00:03:30

قال رحمه الله للعرض والسماع والاذن استوى متى على النوى لذلك متى على النحتوى تذكر رحمه الله ان هذه الكيفيات الثلاثة على

مرتبة واحدة. اذا اول شيء بعدها نستفيد ذكر لنا في هذا البيت ثلاث كيفيات من الكيفيات التي يروي بها غير الصحابي عن شركه - 00:03:50

الكيفية الاولى العظم من طرق التحمل من كيفيات التحمل عن الشيخ كيفية العرض ما ما هو العرض؟ العرض هو القراءة على الشيخ منك انت او من غيرك وهو يسمع العرض هو القراءة على الشيخ وهو يسمع. اما ان تكون القراءة منك او من زميلك في الطلب. الشيخ جالس واضح الكلام. وانت - 00:04:20

انت ايها الراوي تقرأ على الشيخ وهو يسمع تقرأ على ملك الموطأ مثلا او تقرأ على ابي داوود مصنفه وهو يسمع او او يقرأ صديقك الذي في المجلس وانت تسمع والشيخ يسمع. هذا كله كيتسمى اش؟ العرب. اذا ما هو العرض؟ هو - 00:04:50

القراءة على الشيخ من الراوي او من غيره. والشيخ يسمع وانت كذلك تسمع ماشي انت ما حاضرش والشيخ يسمع فيقول الشيخ نعم او يسكت على خلاف في سكوته. انت تقرأ او غيرك - 00:05:10

والشيخ يستمع واذا لم تكن تقرأ وانت فانت تستمع والشيخ يقول نعم او يسكت اما بعد القراءة عليه يقول نعم ايوة يقرك يوافقك على ما قرأت عليه او يسكت وفي سكوت خلاف اذا سكت الشيخ قريتي عليه وسكت ولم يكن شيئا اختلف قيل اذا سكت فلا يحتج بهذه - 00:05:30

والصحيح انه يحتج بها اذا سكت الشيخ او قال نعم فلا اشكال في انها في ان هذا يحتج به يحمل على الاتصال فهم اذا الطريقة الاولى من طرق التحمل لغير الصحابي اش؟ العرض وهو القراءة - 00:05:55

على الشيخ اما من الراوي او من غيره. الطريقة الثانية السماع من لفظ الشيخ. الان العكس الشيخ هو الذي يقرأ وانت تسمعه ويلا كنتي نتا كتقرا عليه وهو يستمع او العكس هو يقرأ عليك وانت تسمع هذا واش؟ السماع - 00:06:15

من لفظ الشيخ الثالث الاذن المراد بالاذن الاجازة ان يجيز لك الرواية عنه اما او كتابة المقصود ان يقول لك اجزت لك الروايتين الرواية عني. ارض عني الموطأة كيقولك اروي عني الموطأ بلسانه او يكتب لك عمر بن فلان اروي عني كتابا موطأ. اذا الإجازة هي ايش - 00:06:35

ذنوب الرواية اما كتابة او مشابهة ولكن هاد الإجازة تكون في مرتبة العرض والسماع بشرط اذا صاحبت المناولة اذا اقترنت بالمناولة بلاتي لاحظو معايا الآن الإجازة المجردة غتجي معانا من بعد الإجازة لي بغينا نتكلمو عليها الآن في البيت الأول هي الإجازة - 00:07:05

المقترنة بالمناولة اذا اجاز لك الشيخ الرواية عنه مع مناولته لك اصل مرويه او فرعا مقابلا به. نعم. مثلا يعطيك الشيخ ديالك الموطأ مالك. يعطيك نسخة اصله الله الموفق ويقول لك اجزت لك رواية هذا عني اعطاه لك وقال لك ارويه عني اجزت لك رواية هذا عني شنو كاين هنا؟ كاين الاجازة - 00:07:32

جوج د الأمور اجاز لك بقوله اجزت لك وناولك اصله الذي يحدث منه هاد النسخة الأصلية ديالو اجازها له او ان او ان يناولك فرعا مقابلا باصله. عندو نسخة خرا فرع ماشي النسخة التي يحدث منها نسخة اخرى ولكن مقابلة - 00:08:02

قابلها هو او غيره بالاصل يناولك نسخة من فرعه ويقول لك اجزت لك رواية هذا الكتاب تعيين تعيين المجاز فيه يقول لك اجزت لك رواية هذا عني. مفهوم الكلام الاذن الاجازة اذا كانت مقترنة بالمناولة فعندنا عند مالك رحمه الله خلافا للجمهور. موسى - 00:08:22

للعرض وللسماع. اذن لاحظوا معايا اول شيء شحال ذكرت الآن من كيفية؟ ذكرت ثلاث كيفيات. الكيفية الاولى العرض وهو اش؟ القراءة على الشيخ. الثاني السماع اي من لفظ الشيخ الثالث الاجازة المقترنة بالمناولة. هذه الثلاثة عندنا عند مالك - 00:08:51

الله ومنها معروف مالك رحمه الله في هذه المسألة يخالف الجمهور. مذهب مالك رحمه الله ان هذه الثلاثة مستوية في مرتبة واحدة عند ملك رحمه الله العرض مثل السماع والاجازة المقترنة بالمناولة مثل العرض - 00:09:21

والسلام اذا هذه الثلاثة التي ذكرت الان ما هو اقواها؟ عند ملك رحمه الله في مرتبة واحدة. وعند الجمهور اقواها السماع من لفظ الشيخ ثم القراءة على الشيخ ثم المناولة الإجازة مع المناولة السماع الى الشيخ كان يقرأ وانت تسمع - 00:09:41

هذا عندهم في المرتبة الاولى ثم يتبعه العرض ثم يتبع العرض الاجازة المقترنة بالنوال عند مالك رحمه الله وكذلك هو مذهب ابن شهاب وربيعة وغيرهم خلافا للجمهور ان هذه الثلاثة اش؟ في مرتبة واحدة واش واضح الكلام - 00:10:01
اذن الآن ذكرنا ثلاث كيفيات من كيفيات رواية غير الصحابي عن شيخه الا ان هذه الثلاثة عندما رحمه الله وابن شهاب وربيعة وغيرهم في مرتبة واحدة. اذا عند مالك بحال الى خديتي الحديث بحال الى تحملت - 00:10:21
بالعرض او تحملته بالسماع او تحملته بالاجازة المقترنة بالمناولة بحال بحال. في مرتبة لا يقدم احدها على الاخر ليس لأحد هذه الثلاثة ميزة على الأخرى بحال بحال اشار الناظم الى هذا بقوله للعرض والسماع والإذن استواء - 00:10:41
قوله استواء مبتدأ مؤخر وللعرض جر متعلق محذوف خطأ مقدس التقدير استواء قصره للضرورة قاصره واحدف الهمزة لاجل الذرة واستواء هذا مبتدأ مؤخرا. استواء زيد اسيدي ثابت لهذه الثلاثة. استواء - 00:11:02
اقول ثابت لهذه الثلاثة شناهي الثلاثة؟ للعرض وهو القراءة على الشيخ؟ والسماع من لفظ الشيخ والاذن اي الفجازة. ولكن واش الاجازة مطلقا في هذه المرتبة؟ الى الاجازة خاصتها شرط شنو شرط الاجازة لتكون - 00:11:22
مستوى اه لذلك قال متى على النواد الابن احتوى؟ هاد الادن هو الاجازة قيده قال لك متى احتوى هذا الاذن المذكور هذا الاذن متى احتوى هذا الاذن شناهو الاذن؟ الاجازة على النوال - 00:11:42
بكسر النون على النوار اي المناولة. على النوال المصدر هو النوال يقال ما وله نوالا ومناولة لفاعل الفعل والمفاعلة دفاعا عن انفعال تعالى جادل جدالا ومجادلة ناولني والا ومناولة واضح؟ متى احتوى هذا - 00:12:02
ابن المذكور الذي سبق ذكره في الشطر الاول الاجازة علاش؟ على النوال اي المناولة من الشيخ. اش غادي الشيخ يناول الشيخ تلميذه اصله اصل مرويه اصل سماعه او فرعه المقابلة به ويقول له اجزت لك رواية هذا عندي. اما يعطيه الاصل ولا واحد الفرع مقابل ويقول له اجزت - 00:12:32
هناك رواية هذا عن اذن الا عطاك الشيخ الكتاب وقال لك اجزت لك رواية هذا عني شنو كاين هنا؟ الاجازة والمناولة اذا فكانه قال اذا كانت الاجازة مقترنة بالمناولة اذا كانت الاجازة مصحوبة - 00:13:02
في مناولة نحن مع مفهوم هذا الشرط اذا كانت الاجازة مسحوبة بالمناولة ويلا كانت غي الاجازة بوحدها لا يتحمل لا يتحمل بها غي مشي فهاد المرتبة. مرتبة اخرى ستأتي معنا. حنا دابا المقصود عندنا ما يكون مساويا للعرض والسماء هو الإجابة - 00:13:22
المقترنة بالمناولة وغيجي معانا من بعد غنتكلمو عالإجازة وحدها وعلى المناولة وحدها الإجازة بوحدها يتحمل بها والمناولة دابا غادي يجي معانا الخلاف فيها واضح الكلام؟ وانما المقصود هنا ما هو في المرتبة الاولى الاجازة - 00:13:42
بالمداولات فهمت؟ قال رحمه الله واعمل بما عن الاجازة روي ان صح سمعه بدم قطعه ها هو انتقل الان للاجازة المجردة عن المناواة الان انتقل الى ماداش؟ الاجازة المجردة عن المناولة الاجازة بوحدها بلا مناولة ما حكم - 00:14:02
اجازة مجردة عن المناولة هل يروى بها؟ الخبر؟ نعم يروى بها ويعمل بها يجوز الاجازة عن المناولة يحتج بها يجب العمل بها تجوز الرواية بها على الصحيح وفي المسألة خلافه. الذي استقر عليه العمل خلافا لاهل الظاهر - 00:14:22
ورواية عن مالك اش؟ ان الاجازة المجردة مالها الذي استقر عليه العمل ان الاجازة المجردة يحتج بها ويروى بها الخبر. خلافا لاهل الظاهر رواية عن مالك اشار الى هذا الناظم بقوله قال واعمل ايها المجتهد - 00:14:49
في حقك واعمل ايها المجتهد في حقك وحق غيرك اعمل واروج ماشي غي العمل العمل والرواية معا اعمل في حقك وحق غيرك واروي ايضا كذلك باش؟ بما روي عن الاجازة بما اي بالمروي الذي روي عن الاجازة اي بالاجازة اي المجردة - 00:15:17
عن المناولة لان الاجازة المقرونة بالمناولة سبق الكلام عليه. واعمل بما اي بالمروي الذي روي زيد عن الاجازة اي بالاجازة المجردة عن المناولة سواء كانت الاجازة مشافهة ام هاد الاذن ما هي الاجازة اشناهي الاجازة؟ الاذن بالرواية سواء شافها كالشيخ بها او كتب اليك بها هادي كلها كتسمى اجازة؟ كلها اجازة - 00:15:50
شافهك فقال لك اروي عني الموطأ مالك مثلا او راسلك صيفط لك مع واحد قال لك قل لفلان اروي عني فأخبرك بأن الشيخ اذن لك

في الرواية عنه او كتب لك رسالة يقول لك فيها اروي عني الموطأة مثلا هادي كتسمى - 00:16:21
اجازة ماشي شرط تكون مشابهة قد تكون مشافهة او كتابة اذا هذا الذي ذكره الناظم هو الذي استقر عليه العمل. وبعضهم منع الرواية بها اذا المختار في المسألة ان الاجازة في المرويات يجوز العمل بها والرواية بها خلاف - 00:16:42
لبعضهم بعضهم منع العمل والرواية وبعضهم اجاز العمل ومنع الرواية. والصحيح جواز العمل والرواية ولكن بشرط قال الناظم ان صح سمعه بظن قد قوي. قال لك وانما يعمل بها بهذا الشر - 00:17:07
ان صح عند المجاز. سمعه اي المجيز لما اجاز فيه بظن قد قوي بظن للقويين بان كان يرويه بطريق صحيح. ان صح عند المجازي. شكون المجاز؟ هو التلميذ المجاز هو التلميذ سمعه اي المجيز شكون المجيز؟ الشيخ ان صح عند المجاز - 00:17:27
سمع المجيز لما اجاز فيه هداك الكتاب لي عطاه لك وقال لك روي عني اذا صح عندك بي طريق صحيح بظن قد قوي غلب على ظنك ان يشرخ قد سمعه اذا غلب على ظنك انه قد سمعه - 00:17:57
فيجوز لك حينئذ العمل به. اذا قوله ان صح هذا شرط في ماذا؟ في العمل والرواية. كأنه قال لك وان كما يعمل بالاجازة ويروى بها بشرط اش هو؟ اذا صح عندك ان شيخك قد سمع ما اجاز - 00:18:17
فيه بظن قد قوي ان غلب على ظنك بانه قد سمع ما اجازه فيك. ما اجازه لك غلب على ظنك انه سمع ذلك. اي انه يروي ذلك بطريق صحيح. شمعنى غلب على ظنك؟ يروي ذاتك عن رسول الله - 00:18:37
بطريق صحيح فإذا صح ذلك فاعمل واغوي ولا حرج في ذلك. لأن وجود هذا الشرط يقوم مقاما المناولة حنا قلنا الإجازة الى كانت مع المناولة فهذا الشرط يقوم مقامها فهم؟ ثم - 00:18:57
ثم قال لشبهها الوقفة جيل من عدم وعدم التفصيل فيه منحتم. هذه الاجازة اللي تكلمنا عليها الان. هل يجوز ان تكون هل يجوز ان تكون الرواية للمعدوم لغير المومن؟ سواء كان المعدوم معدوما محضا او تابعا - 00:19:17
لان المعدوم نوعان هذا سبق لنا في شرح نخبة الذكر. المعدوم نوعان اما معدوم محض شكون معدوم النحض؟ الذي ليس تابعا للموجود او معدوم تابع للموجود. الاجازة هل يجوز ان تكون للمعدوم سواء كان محضا او - 00:19:37
التابعة للوجود على الصحيح يجوز. شكون معدوم اللحظ قلت هو الذي ليس تابعا للمؤمنين. والمعلوم غير المحض هو التابع للموت. مثال ذلك كأن يقول الشيخ صاحب الموطأ مثلا كأن يقول اجزت لك - 00:19:57
ابنائك الرواية عني وليس لك ابناء مزال معندكش الابناء او اجزت لابنائك واحفادك لخلفك الرواية عني الان الاجازة للموجود او للمعدوم؟ للمعدوم. او اجزت لمن سيولد لك ان يروي عن اجازة - 00:20:18
للمعلوم الا ان هذا المعلوم لا الان اذا قلت لمن سيولد لك فقط ماشي لك اجزت لمن اما التابعة للموجود اجزت لك ولمن سيولد لك هادي اجازة للمعدوم التابع للموجب - 00:20:38
موجود ولمن سيولد لك هذا هو المعدوم التالي او اجزت لاحفادك ان يرووا عني انت لم اجيزك واضح الكلام هادي اجازة اش هل يجوز ان تكون الاجازة للمعلوم؟ نعم يجوز. لماذا؟ قالوا لمشابهتها للوقف. لان الاجازة - 00:20:58
مشابهة للوقف الوقف كيوقف لك حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو اغلى ف اه لشبهها بالوقف يجوز الوقف يجوز ان يكون للمعدوم؟ نعم. يجوز ان اوقف اه مكتبة مثلا ان اقول هذه المكتبة - 00:21:18
على طلبة العلم من ابنائك. على طلبة العلم من احفادك ماشي عليك على طلبة العلم من ابنائك واحفادك وليس لك ابناء هذا جائز شرعا؟ نعم يجوز شرعا ليكون الوقف للمعدوم سواء كان له وحده او للمعدوم تبعا - 00:21:38
موجود فكما يجوز ذلك في الوقف يجوز ذلك في في الرواية. فهم؟ واش هذا الكلام؟ اذن الإجازة يجوز ان تكون للمعدوم المحب وللمعلوم التابع للموجود. بان يقول الشيخ اجزت لمن سيولد لك ان يروي عني. فاذا ولد لك احد - 00:21:58
من الاولاد فانه يروي عن عن الشيخ لانه قد اذن له في الرواية عنه. مفهوم الكلام؟ قال لك رحمه الله لشبه هل فتجيني من علم. هل الذي ذكرته الآن وهو ان الإجازة يجوز ان تكون للمعدوم - 00:22:18

المحض وللمعلوم التابع للموجود لمشابهتها للوقف. هذا الذي ذكرته هل هو محل اتفاق؟ لا في ذلك خلاف قيل لا تجوز الاجازة للمعدوم. وقيل بالتفصيل ان كان المعدوم تبعا للموجود جاز والا فلا - 00:22:38
اذن المسألة كان فيها حاصد ما فيها ثلاثة اقوام. القول الاول وهو المشهور الذي عليه معظم الشيوخ وبه استمر العمل شرقا وغربا الجواز هذا الذي استمر به العمل ان ذلك جائز مطلقا - 00:22:58
وقيل لا يجوز مطلقا. الرواية للمعلوم لا تجوز مطلقا. وقيل بالتفصيل ان كان تبعا للموجود جاز. والا فلا يجوز ولذا في النخبة قال وللموجود وللمعدوم على الأصح في جميع عباده تجوز الرواية في جميع ذلك على الأصح كما - 00:23:18
قال رحمه الله تجي تقدير البيت تجي لمن عدم لشبهها الوقفة تجي اي تجوز اش هي التي تجوز؟ علاش كنتكلمو؟ الإجازات؟ تجي اي الإجازة تجوز تجيء تجوز. لمن عدم اي - 00:23:38
معدوم المحض او التابع كأنه قال لمن عدم مطلقا تجد اجازة لمن العديمة زيد مطلقا اش معنى مطلقا؟ محضا او تابعا للموجود عند معظم الشيوخ وبه استمر العمل شرقا وغربا. علاش لماذا تجوز؟ مطلقا؟ قال لي لمشابهتها الوقت - 00:23:58
الوقفة لمشابهتها الوقفة على المعدوم يعني قياسا على الوقف على المعدوم هذا هو المعنى لمشابهتها لان القياس مشابهة الحاق شيء بنظيره فقال لك تجوز قياسا على الوقف على المعدوم هذا هو معنى - 00:24:28
الوقفة قياسا على الوقف على المعنى ولأنها اذن فتصح الإجازة اذن ولا اذنت لأبنائك ما العيب في ذلك؟ ياك يا ابني اذنت لابنائي هل من مانع؟ لا مانع من ذلك. قال لك وعدم التفصيل فيه منحتم. قال لك والراجل - 00:24:48
عدم التفصيل فيه اي في المعدوم في منعوه. واش واضح الكلام؟ قال لك الراجح عدم التفصيل في المعدوم بين المعدوم المحض والتابع للمعلوم بمعنى انه يضعف قول من يقول بالتفصيل كيقولك القول بالتفصيل بين المعلوم المحضي فلا تجوز والتابع للموجود فتجوز هذا القول - 00:25:08
قول مرجوح لماذا؟ لانه قال لك عدم التفصيل هو الراجح على انه يجوز ذلك مطلقا. فكأنه يرد على من يمنع ذلك مطلقا ويرد على من؟ من يفصل. كي قال لك عدم التفصيل هو الراجح. وعدم التفصيل فيه. في ايش؟ في المعلوم بين - 00:25:38
المحض والتابع للموجود. فيجوز في التابع دون المعلوم المحض. مال هاد التفصيل؟ قال لك عدم التفصيل فيه منحتم من اي راجح قال وعدم التفصيل فيه منحتم لاحظوا الناظم رحمه الله - 00:25:58
اذا ضعف قول من يقول بالتفصيل هل يضعف من يمنع مطلقا من باب او لا؟ اه نعم الذي لا يجوز مطلقا قوله ضعيف من باب اولى اذا صحيح جواز ذلك مطلقا مفهوم؟ ثم قال والكتب دون الاذن بالذي سمع ان عرف الخط والا يمتنع - 00:26:18
انتقل رحمه الله الى المكاتبة من الكيفيات التي يروي بها غير الصحابي عن شيخه المكاتبة واحد الصيغة من صيغ التحمل تسمى اش؟ المكاتبة. اش معنى المكاتبة؟ ان يكتب لك الشيخ بخطه ان هذا الكتاب ارويه - 00:26:38
عن الشيخ سمعته بان هذا قد سمعته من مشايخي. فلان وفلان وفلان مثلا واحد الشيخ عندو احاديث كثيرة يصيفط لك واحد الكتاب احاديث جمعها في مصنف يصيفط لك هداك المصنف باحاديث - 00:27:08
التي ذكرها فيه المسموعة عن مشايخه عن مشايخهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. مثلا انا كتب واحد الكتيب صغير مجمع فيه ربعين حديث او كل حديث ندكرو لك بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الأول سمعته من شيخ فلان عن فلان عن رسول الله والثاني سمعته من شيخ فلان - 00:27:25
نصيفطو لك نرسلو لك هادي اش كتسمى؟ المكاتبة اش كتبت لك؟ كتبت لك بأن هذا قد سمعته من مشايخي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ماشي المكاتبة كتبت لك بالرواية - 00:27:45
كتبت لك بأن هذا قد سمعته واش واضح الكلام المكاتبة اش معناها ان اكتب لك بان هذا الخبر بان هذا الكتاب او هذه الاحاديث قد سمعتها عن مشايخي الى رسول الله - 00:27:59
دون ان اذن لك بالرواية ما قلت لك لا روي لا والو غي كتبت لك ان هادشي راه سمعتو من النبي صلى الله عليه وسلم علاش دون

الإدن؟ لأن المكاتبة ان اقترنت - 00:28:16
بالاذن دخلت في الاجازة السابقة راحنا قبل قلنا الاجازة سواء كانت مشافهة او فايلا كتبت لك كتاب وقلت لك ارويه صار اجازة حينئذ غي هي اجازة مقرونة بنسخة من الكتاب هذه اقوى لان حنا كنتكلمو الان من الكتب المكاتبة دون - 00:28:26
الاذن بالرواية لم آذن لك غي خبرتيش هادشي راه هاد الكتاب رويته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله هاد المكاتبة ما حكمها؟ يعمل بما جاء فيها من الاخبار؟ نعم يعمل بما جاء فيها من الاخبار ولكن لا يرى بها ما فيهاش الاذن اذن لا يروى بها ولكن من جهة العمل - 00:28:46
بها واضح؟ اذا الشيخ ان تيقنت من ان ذلك الخط خطه مثلا مالك رحمه الله كتب كتابا جمع فيه احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وارسلها الى عالم من علماء زمانه - 00:29:06
واخبره بان ما روي في هذا الكتاب من الاحاديث هي سماعه عن مشايخه. ولم يأذن له بالرواية. ذلكم العالم الذي وصله كتاب ما لك يعمل بما جاء فيه من الروايات ام لا؟ نعم يعمل بها. ولكن هل يرويها عن مالك؟ نعم. ابدا لا يجوز. لماذا؟ لأن - 00:29:26
انه لم يأذن له بالرواية لم يقل له اذن ثلاثاء اجزت لك. يعمل بما جاء فيها ولا يرويها. ولكن بشرط العمل هذا شو واحد شاب شنو الشرط؟ ان يتيقن او يغلب على ظنه او تقوم قرينة او بينة على ان ذلك الخط خط ما لك. يتأكد - 00:29:46
من هاديك الكتابة فعلا راه ملك اللي كتب داك الكتاب ان الخطا خطه ان كان يعرف خط مالك مثلا كان كيقرا معاه ولا عاشور ولا كذا يعرفه خطاء تيقن ان هذا هو خط ملكي - 00:30:06
او غلب على ظنه ذلك او قامت قرائن بينات تشهد بان هذا من خط الشيخ فايلا تيقن من هاد الامر فانه يعمل بما جاء من المرويات في داره الكتاب يحتج بها ويعمل بها. ولكن لا يغويها. ما يقولش حدثني ما لك او عن ما لك او قال ما لك. ما يجيبش - 00:30:19
التي تدل على الاجازة بانه لم يجيز هو انما كاتبه بان هذا سماعه. فهمت؟ قال رحمه الله. والكتب دون الإذن علاش قال دون الإذن؟ لأنه ان اقترن بالإذن صار اجازة الإجازة سالينا الكلام عليها والكتب دون الإذن بالذي - 00:30:39
والكتب بالجر معطوف على ماذا على قوله بما على المجرور بالباء في قوله بما التقدير واعمل بالكتم سبق لنا واعمل بما عن الاجازة روي هاد الكتب معطوف على ما في قوله بما اذا هو مدخول للباء في قوله بما - 00:30:59
التقدير واعمل ايها المجتهد باش بين الكتب بالكتب اي المكاتبة الكتب اي المكاتبة مصدر كتب اي كتبه يكتبه كتبا ومكاتبتا اعمل بالكتب راو اليك المكاتبة ممن؟ من راو اليك بالذي سمع - 00:31:20
اعمل بالكتب من راو اليك بالذي سمع اياه بالذي سمع سامع بفتح السين بالذي سمع اياه اي بأن هذا سماعه دون الإذن ففي روايته والا كان اجازته واضح التقدير نعاود واعمل - 00:31:46
بما واعمل بالكتب من راو اليك. زيد الكتب من راو اليك بماذا؟ بالذي سمع اي بأن هذا سماعه بالذي سمع اياه المفعول به محذوف تما بالذي سمعه التقدير هكذا بالذي سمعه - 00:32:10
واعمل بالكتب من راو اليك باش غادي يكتب لك هاد الراوي؟ غيكتب لك بماذا؟ بالذي سمعه قل بسماعه اختصارا بسماعه بالذي سمع اياه اي بسماعه بان هذا كتب لك واحد الكتاب يقول لك هذا راني سمعتو صافي دون الاذن لك دون الاذن لك في روايته - 00:32:30
لم هذا الاخبار بالسماع لم يقترن بالاذن غي خبرك وصافي قال لك هذا من سلام دون الاذن لك في روايته لماذا؟ لانه لو اذن لكان اجازة وقد سبق الكلام عليها - 00:32:54
ولكن متى تعمل؟ قال لك واعمل بالكتب. امتى تعمل المطلق؟ بهاد الشرط هذا قال ان عرف الخطب وكانه قال لك وانما تعمل بالكتابة امتى؟ ان عرف الخط. اي ان تحققته بنفسك او غلب على - 00:33:09
ظنك انه خطه ان عرف الخط الذي كتب به اليك الراوي ايلا عرفتي داك الخط الذي كتب به اليك غالي اش معنى عرفته؟ تحققته او غلب على ظنك انه خطوط. اولا قامت - 00:33:29
بينة تشهد بذلك وجدت قرينة تدل على ان هذا خط. وعلى انه هو الكاتب الذي كتب ذلك. لماذا؟ لاحتمال ان يكون مرسلا من غيره

واحد خور من الكذابين ولا من غيرهم رسل كتاب وقالك انا مالي كتبت لك بكذا فوجب ان تتيقن انه خطه - 00:33:47
عرف الخط والا يمتنع والا والا يعرف الخط قال لك بشرط ان يعرف الخف فان لم يعرف الخط رسل لك واحد الكتاب وقال لك هذه مسموعاتي تعمل لا لا ما تعملش ان لم يعرف الخط يمتنع عليك العمل به لعدم اتصاله - 00:34:11
والا اي والا يعرف الخط والا يعرف الخط شنو الحكم؟ جواب الشرط جواب يمتنع العمل به عليه يمتنع عليك العمل به لماذا؟ لعدم اتصاله بمعنى لا يجوز لك العمل به. اذا الا لاحظتوا هاد المكاتبة فيها الرواية ما فيها غير العمل - 00:34:32
تعمل ان وجد الشرط ولا تعمل ان لم يوجد الشرط اما الرواية فلا تجوز مطلقا لانه لا يوجد الاذن بالرواية اذا لا يجوز لك ان ترمي عنه وتقول قال او عن او حدثني او اخبرنا ابدا. وانما التفصيل فاش - 00:34:52
قوليه الفقيه في العمل هل تعمل ام لا تعمل؟ فإن وجد الشرط تعمل والا فلا تعمل فهموا قال رحمه الله والخلف في اعلامه بالمجرد واعمدة منه صحيح السند. انتقل رحمه الله الى كيفية اخرى من كيفيات السماع وهي الاعلام - 00:35:10
علاش تكلمنا دابا؟ المكاتبة من الطرق التي يتلقى بها الخبر اش؟ الإعلام. فرق بين المكاتبة والإعلام الاعلام المجرد كذلك المجرد عن السماع شناهو الإعلان هو ان يخبرك الشيخ دابا الآن بينكم والى كان كيكتب لاحظ يكتب لك بخطه ويرسل لك وانت في مكان اخر الإعلام كتكون معه - 00:35:30
كالشيخ بأن هذا سماعه المكاتبة يكتب لك وانت بمكان اخر ولذلك خاصك تيقن ان هاد الخط خط ولا ماشي خطو الان فهاد المسألة ما عندك ما تيقن لانه يخبرك الشيخ مشابه - 00:35:58
واضح؟ ذهبت الى مالك وكان عند مالك كتاب بين يديه يحدث منه فأخبرك قال لك اعلم ان هذا الكتاب من مغويات قال لك هذا الكتاب من سماعي ولم يأذن لك غي خبرك واضح الكلام اذا اخبرك بذلك قال لك هذا شوف هذا من - 00:36:13
مسموعاتي هل ترويه عنه؟ ابدا لا يجوز لك ان ترويه عنه بلا اشكال. واختلف في العمل الرواية ما ترويش عليه والعمل هو الذي فيه الخلاف والخلاف في العمل بالاعلام اقوى من الخلاف في العمل بالمكاتبة لانه ثم رسل لك الاحاديث واحدا هنا - 00:36:33
بأن هذا سماعه ولم يعطك كتابا وما ارسله لك. فهل تعمل بمضمون ما جاء في ذلك؟ الكتاب الذي اعلم كأنه من سماع في ذلك خلاف. والصحيح انك تعمل بما صح او حسن سندا ومثا - 00:36:53
هداك الكتاب لي خبرك انه من زمان ما صح او حسن سندا ومثنا منه تعمل به وما لم يصل الى درجة الحسن او الصحة في السند والمتن فلا تعملوا به. يعني يكون حكمه كفيره من الاحاديث. ساهل الكلام؟ قال رحمه الله - 00:37:13
الف في اعلامه المجرد قال لك والخلف واقع فاش؟ في اعلامه اي اخباره الضمير في اعلامه باش كيرجع للشيخ في اعلام الشيخ لاحد بان هذا سماعه عن فلان المجرد عن الاجازة في اعلان - 00:37:33
المجرد عن الاجازة الخلف هل تجوز الرواية به ام لا؟ وهل يجوز العمل كله؟ اما الرواية فلا تجود على الصحيح. واما العمل فيجوز بهذا الشرط. قال واعملا منه صحيح السلف. واضحة - 00:37:53
اعيد قال رحمه الله والخلف اي الخلاف انما هو واقع في ماذا؟ في اعلامه وعيد التدبير والخلف واقع زيد في اعلامه المجرد في اعلامه اي اعلام الشيخ لاحد ان هذا الكتاب سماعه عن فلان سمعه عن فلان عن فلان - 00:38:13
اشمعنى الإعلام؟ الإخبار يعلمك هي يخبرك في اعلام الشيخ اي اخباره ان هذا الكتاب قد سمعه عن فلان وكان اعلامه مجردا عن الاجازة. اما لو كان الاخبار مقترنا بالاجازة اش غتكون هادي - 00:38:43
اجازة اذا اتيت الشيخ وقال لك هذا الكتاب سمعته عن فلان واجزت لك روايته عني صار اش اجازة لا حنا كنتكلمو على الاخبار المجرد عن الاجازة مكاين اجازة حينئذ الا اخبرك الشيخ بان هذا الكتاب بمجموعته هل يجوز لك ان ترويه عنه - 00:39:03
خلاف قيل يجوز وقيل الصحيح لا يجوز. وهل تعمل بما فيه من الاحاديث؟ خلاف والصحيح انك تعمل بما صح من ذلك او حسن قال لك واعملا منه اي من هذا النوع اعمالا اي اجعله معمولا به - 00:39:23
وجوبا اعمالا من هذا النوع ماذا؟ صحيحا وحسن السند والمتن ايضا تقدير صحيحة زيد نتا وحسنة السنة هادي زد عليها والمتن ايضا

عند الأكثر دعا عياض لاتفاق عليه. القاضي عياض قال لك يجب العمل بما صح منه سندا - 00:39:43
متن الاوحشون بالاتفاق. حكى عياض الاتفاق على وجوب العمل ان صح سنده ومكنه. علاش؟ لانه يصير كغيره من ومقرر ان كل ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او حسن يجب العمل به وهذا من هذا القبيل فإذا - 00:40:13
اصح سنده او حسن ومتنه كذلك فيجب العمل به. لأن العمل العمل عموما بلا ما يخبرك كاع الشيخ ان هذا كتاب. العمل بالحديث عموما متوقف على ماذا؟ على صحة السند والمتن او حسنهما او حسن احدهما وصحة الاخر ممكن؟ ممكن يكون - 00:40:33
السند صحيح والمتن الحسن او العكس فالمقصود المدار على الصحة والحزن. فمتى صح وحسن السند والمتن وجب هذا العمل اذا فلما كان العمل متوقفا على هذا الامر فالاعلام بان هذا الكتاب من سماع الشيخ - 00:40:53
يوجب العمل ان وجب هذا الشرط واضح الكلام؟ قال واعملا منه صحيحا السند عند الاب ثم قال والاخذ عن وجادة ممن حضر وفق الجود للناس يمنع العمل. انتقل الان للوجادة وهي اخر آآ طرق - 00:41:13
التحمل واضعافها اخرها واضعفها هي الوجادة اي واو وهذا اللفظ ليس مشروعا عن العربي وانما هو آآ من استعمال المولدين من اهل العلم وخصوصا من اهل الحديث هم الذين استعملوا هذا اللفظ الذي هو الوجادة. ما معنى الوجادة - 00:41:33
الوجادة اي ما وجد مكتوبا بخط شيخ معروف. هذا لم يراسلك ولم بك ولم يجيزك غي لقيتي واحد ولقيتي واحد واحد الكتاب مكتوب بخط اياه مثل المكتوبة هادي هي الوجادة اذن الوجادة - 00:42:03
ما هي ما وجد بخط شيخ معروف. الوجادة هل يجوز الرواية بها اذا وجدت كتابا مكتوبا بخط مالك رحمه الله. مثلا طالب من طلبة العلم في عصر مالك طالب من طلبة العلم في عصر مالك وجد كتابا من كتب مالك رحمه الله - 00:42:23
مكتوبا بخط مالك وهو متيقن انه خط مالك يعرف خط الشيخ وعلم ان مالكا هو الذي كتب ذلك الكتاب فيه احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يجوز له الرواية عن مالك بالوجادة يقول بسبب الوجادة - 00:42:53
قال مالك او عن مالك او اخبرنا مالك هل يجوز ذلك؟ لا لا يجوز. فهم المقصود. لا يجوز الرواية بالوجاد ابدا قال رحمه الله والاخذ عن وجادة ممن حظى الوفقا وجل الناس يمنع العمل لا تجوز الرواية - 00:43:13
بالوجبة اتفاقا والعمل اكثر الناس يمنع العمل بالوجادة والاخذ عن وجادة ممن مما انحظل وفقا مما منع وفقا. واما العمل بها فيمنع العمل بها جل المحققين من اهل العلم. لماذا؟ لوجود الاحتمال - 00:43:33
لعلها لوجود الاحتمال انها ليست منه. او انه لم يكن يريد ان يحدث بها لعل هذا الكتاب كان يخفيه ولا يريد تحديث الناس به كان خاصا عنده لعدم صحة الروايات التي فيه - 00:44:01
ولعلم حسنها او لوجود تدليس انقطاع وتدليس خفي فيها ولذلك لم يظهرها ولو ظهر لك ان الاسانيد متصلة ربما يظهر لك ان الأساتذة متصلة فلعله كتبه او اخذه في بداية طلبه او اخرجه من كتبه - 00:44:20
شيء في نفسه منه او نحو ذلك مما يقدح في العمل فيه. وهذه المسألة التي هي العمل به فيها خلاف. فمحقق حققوا الشافعية نظام الشافعية على وجوب العمل بما صح من هذه الوجادة. قالوا الوجادة ما صح منها سندا او - 00:44:40
سندا يجب العمل بها وما لم يصح لا لا يعمل به. وقيل لا لا يعمل بها لهذه الاحتمالات التي ذكرت ولغيرها من الاحتمالات. اذا اشار الناظم للمسألة الاولى اللي هي الرواية واش يجوز الرواية بالوجادة؟ قال لك والاخذ عن وجادة - 00:45:00
ممن حضر وفقا انتهى. والاخذ اي للرواية عن وجادة. ما معنى وجادة؟ اي ما وجد مكتوبا بخط شيخ معروف. الاخذ عن وجادة اش معنى الاخد عنها؟ اي الرواية بها ان تروي بها. وتقول قال فلان او عن فلان - 00:45:20
مال هاد الاخد ممن حضر من الشيء الذي انحضن اي منع. انحضل اي منع والأخذ عن وجادة مما ان حضن اي منع الرواية به فلا يجوز الرواية الوجادة عند المحدثين والفقهاء وحكى عياض ان منع الرواية في الوجادة جاء وفقا هذا وفقا حكاية - 00:45:40
كذلك اذا العياض حكى في المسألة السابقة الاتفاق على العمل بالاعلام ان صح سندا وهنا ايضا حكى عياض رحمه الله ماذا؟ الاتفاق عليه الاتفاق على منع الرواية بالوجادة. قال عند معظم - 00:46:10

محدثين وفقهاء وحكى عياض ان منعا الرواية بالوجادة جاء وفقا اي اتفاقا. ومعلوم اه ان القاضي عياض رحمه الله له مبحث خاص في هذه المسألة في مسألة التحمل والأداء رسالة صغيرة - 00:46:31

القاضي عياض مشهورة بهذا الباب في صيغ التحمل والأداء. قال والأخذ عن وجادة ممن حضر وفقا. واضح الكلام؟ اذا الرواية الحكم ديالها لا تجوز عند معظم اهل العلم وحتى القاضي عياض الاتفاق على عدم الجواز. اما من جهة العمل قال وجل الناس يمنع العمل - 00:46:51

بها ايضا جل الناس اكثر اهل العلم يمنع العمل بها ايضا. مفهوم قوله جل الناس. ان بعضهم خالف. ومنهم شافعية رحمه الله رحمهم الله. قطع بعض محققي الشافعية بوجوب العمل بها عند حصول الثقة بخط الشيخ - 00:47:11

قالوا اذا تيقن ان هذا خط الشيخ فيجب العمل بها لان حكمها حكم ما سبق. قال لك كما سبق الإعلام وكما سبق في الكتابة الكتابة من شيخ اليك قلنا اذا تيقنت ان ذلك خطه فيجب العمل - 00:47:33

بما فكذلك قالوا هنا اذا وجدت كتابا وتيقنت انه من الشيخ فيجب العمل والذين منعوا ما هي حجتهم وجود احتمال ان يوجد انقطاع خفي في تلك الاساليب ان يوجد تدليس في تلك الاسانيد علمه الشيخ - 00:47:53

ولم يعلمه غيره فلما لم يخبر بذلك ولم يحدث به فلا يجوز الاعتماد على مجرد الاجابة. فهم؟ نعم. ثم قال وما به يذكر لفظ الخبر فذاك مسطر بعلم الاثر. كل ما سبق تحدثنا فيه عن ماذا؟ عن - 00:48:13

والعن كيفيات التحمل. ولم نتحدث عن كيفية الأداء. لاحظوا هادشي كامل لي سبق لنا تكلمنا عن ماذا؟ عن كيفية التحمل قلنا من اولا من الكيفيات لي كيتلقا بها الراوي عن شيخه اش؟ العرض والسماع والاذن المقترن - 00:48:36

مناولة والاجازة المجردة عن المناولة والمكاتبة والاعلام والوجادة هادي كلها اش كتسمى؟ طرق التحمل طرق اللي كتحمل بها انت عن شيخك ولكن كيف تؤدي لتلميذك؟ انا تحملت بطريقة من هاد الطرق مثلا سمعت من الشيخ او قرئ على الشيخ وانا اسمع - 00:48:56

او اذن لي بالرواية ملي نبغي نحدت بهاد الأحاديث شنو نقول؟ واش نقول لتلميذي سمعت؟ نقول لتلميذي حدثني اخبرني قال عن الى اخيه ماذا اقول؟ او قرئ عليه وانا اسمع او قرأت عليه وانا اسمع قال لك هذه الصيغ صيغ - 00:49:16

اداء لا تذكر في علم اصول الفقه وانما تذكر في مصطلح الحياة. وان ذكرها بعض الاصوليين في كتب الاصول فقد ذكر فقط من باب الفائدة والا فالاصل انها تذكر في علم مصطلح الحديث والناظم راه قال لنا في بداية النظم منتبدا عن - 00:49:36

المقصدي ما ذكر لدى الفنون غيره محررة. قال لنا كل ما لا تعلق بعلم الاصول في به ويذكر في الفنون الاخرى فانني اتركه يدرس في تلك الفنون. وهذه في السياق نحن قد درسناها في شرح نخبة الفكر تكلمنا على صيغ الاداء علاش تكلموا هوما على صيغ التحمل فقط؟ لان صيغ التحمل - 00:49:56

نهاية الخبر من جهة روايته ومن جهة العمل به. كيف يؤديه؟ هذا لا دخل لعلم اصول الفقه به. اده شغلك المهم انه خبر اش؟ متصل. كيف تؤديه ذلك في علم مصطلح الحديث؟ فهم لك العمل - 00:50:23

اذا قال لك وما ايها اللفظ الذي يذكر به يؤدى به لفظ الخبر. وما يذكر اي ادى به لفظ الخبر اي الحديث الصيغ التي يؤدى بها لفظ الحديث مثل حدثنا اخبرنا سمعت وضحك قال عن الى اخره - 00:50:43

هاد الصيغ قال فذاك مستور بعلم الأدب فذاك مستور مقرر الباء ظرفية بمعنى في علم الاثر في علم مصطلح الاثر اي الحديث فداك مستور اي مقرر بالباء ظرفية بمعنى في في علم علم ايش؟ الاثر ما هو الاثر - 00:51:11

الكلام على حرف مضاف اي في علم مصطلح الحديث. ولذا قال السبكي رحمه الله والفاظ الرواية في جمع جواع. شنو قال؟ بعد ان ذكر هذا الذي قال والفاظ الرواية من صناعة المحدثين لا من علم الاصول وان تعرض لها بعضهم. والفاظ الرواية - 00:51:36

من صناعة المحدثين لا من علم الاصول وان تعرض لها بعضهم واخا ذكرها بعضهم واضح الكلام؟ اذا عن ماذا تكلمنا الآن عن صيغ التحمل عن كيفية التحمل لا عن كيفية الأداء. وللمحدثين في كيفية الأداء كيفية - 00:52:00

مخصصة ماشي تقول لي بغيتي لا كل طريقة من طرق التحمل عندها كيفيات ديالها واضح الكلام؟ فإذا اجاز لك مثلا اذا اجاز لك الشيخ ان تروي عنه. فلا يجوز ان تقول سمعت. مثلا الشيخ اجاز لك الرواية عنه. قال لك اجزت لك ان - 00:52:19
الموطأة عندي مالك هل يجوز في تحديثك لتلاميذك تقول سمعت مالكا؟ ابدا لا يجوز. واضح الكلام؟ وانما تقول سمعت فيما سمعته من لفظ الشيخ ان عرض ان قرئ على الشيخ وهو يسمع فتقول قرئ عليه وانا اسمع - 00:52:39
او تقول اخبارنا او انباءنا وهكذا فالشاهد ذلك مستور كما قال علم الاثر فلا نخالفه فيما اضطر والله اعلى واعلم الإشكال ولا واضح كيفية رواية الصحابي في السماء من الرسول يعني ان ارفع - 00:52:59
رواية الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم وما كان صريحا منه لهذا الاحتمال الواسطة التي يتوقع يتوقع منها الخلل ومن الصريح في السماء الصيام التي ذكرها المؤلف وهي سمعت من مؤمن صلى الله عليه وسلم كذا او اخبرني به او - 00:53:39
وشافهاني او حدثني وقوله سمعت مفعول بالسيارة انا قصد حكايته وما بعده معطوف عليه وشافهني وحدثني معطوفان بالحزب العاطفي وهذه هي المرتبة الاولى. واشار الى المرتبة الثانية الثانية بقوله فقال فقال انت يعني ان المرتبة التي تلينا هو صريح في السماء اي اذا قال الصحابي قال رسول الله لانه - 00:53:59
في سمعه منه صلى الله عليه وسلم دون واسطته. وظاهر المؤلف ان عنك قول الصحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرتبة قال لعدم عطفه بفاء او بالثم - 00:54:27
لظهوره في في السماع منه صلى الله عليه وسلم. وعليه كثير من المحدثين والاصوليين. وقيل ان عن انزل درجة من قال فهي مرتبة ثابتة واليهما المؤلف في الشرح. ثم نهيئه ثم نهيئه امراء لم يكن سبب ولا قد ذكر. يعني ان المرتبة - 00:54:41
الثالثة بناء على اتحاد مكتبة قارة او الرابعة او الرابعة او الرابعة او الرابعة بناء على ان مرتبة عام بعد المرتبة قال هي قول الصحابي هي قول الصحابي نهينا او امرنا او نهدي عن كذا او امر - 00:55:01
وانما وانما كان هذا في حكم مرفوع لان الظاهر ان الامر او الناجي هو صلى الله عليه وسلم. وانما كان ان ما قبله من احتمال واسطة التي فيما ابلغ. لان احتمال الواسطة التي بصفته. لان احتمال الواسطة التي - 00:55:21
فيما قبله فيه هو ايضا. ويزيد باحتمال ان يكون الناجي والامر غير النبي صلى الله عليه وسلم من الخلفاء والراشدين وغيرهم. ومفهوم ان لم يكن خيرا ولا قد ذكر ان الصحابي اذا قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا وامر انه او امر انه لا - 00:55:41
تكون من هذه المرتبة وقال المؤلف للشرح انه لا تحتمل فيه الواسطة اتفاقا الا انه يحتمل كون الا الا انه يحتملكم كون الطلب جازما او غير جازم. وهل النهي او الامر للكل او او البعض؟ وهل هو دائم - 00:56:01
كما ان هذه الاحتمالات كلها عنده ايضا في منطوق المؤلف وجعل مسألة وجعل وجعل مسألة المؤلف هذه صاحب جمع الجوامع مرتبة رابعة. والصحيح عند المالكية والشافعية قبولهما معها قلت ان مسألة قول الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم او نهانا اظهروا ما يقال فيها ان تكون في مرتبة قال - 00:56:21
وما ادعاه المؤلف في الشرح من الاتفاق على عدم على عدم احتمال الواسطة غير صحيح بل الواسطة محتملة في قول امر رسول الله صلى الله عليه وسلم كاحتمالها في قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ادعوه من الاحتمالات في في - 00:56:51
هل للكل اوي بعدي او دائم او غير دائم يظهر يظهر ضعفه لان الصحابي عدل عارف فيبهت ان اذا الخلاف الذي بين الشارخ رحمه الله وبين شارعنا وبين صاحب الاصل والشارع بقوله امرنا - 00:57:11
رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن النضيم قال ان لم يكن خير الورى قد ذكر وقد ذكرنا في تقليل الأبيات انه ان ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فلا يبقى احتمال - 00:57:31
الواسطة وهذا هو الذي قرره الناظم في شرحه في نشر البنود شارحنا رحمه الله يقول ان قول الذي امرنا رسول الله يوجد فيه احتمال الواسطة وان كان احتمالا ضعيفا فلا يكون في المرتبة الاولى وانما هو في المرتبة الثانية - 00:57:41

قال وعن واضح؟ اذا على مذهب الناظم في شرحه هو في المرتبة الاولى لانه لا يوجد احتمال الواسطة فهو داخل في الصريح في السماء. وعلى ما قال المؤلف هو مثل - 00:58:01

قال او عنه فهو في المرتبة الثانية. اذا من السنة والتحق النبي اذا بعادل فسق. يعني ان قول الصحابي من السنة يحتج به وهو في مرتبة ما قبله لظهوره في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. وقيل لا يحتج به لان السنة قد تطلق على سنة - 00:58:13

الخلفاء الراشدين وغيرهم. وعلى ما قبل الفرج وغير ذلك ومثاله قول علي وعلى ما قابل الفرد وغير ذلك. وغير ذلك ومثاله قول علي رضي الله عنه من السنة ان لا يقتل حر بعبده. وقوله ومن التحق قلنا به الى اخره - 00:58:33

ظاهر المؤلف ان هذه ظاهر المؤلف ان ظاهر المؤلف ان هذه المرتبة تساوي المرتبة تساوي ما قبلها للعطف بالواو. لكنه ذكر في الشرح انها بعدها. ومعنى كلامه ان الصحابي اذا - 00:58:53

فقال كنا نفعل كذا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكون له حكم الرفع لانه محمول على انه اطلع عليه فقررهم عليه الجابري كنا نعزل والوحي ينزل. وقيل ليس له حكم الرفع. لان لان الحجة لان الحجة في علم النبي صلى الله عليه - 00:59:13

وسلم وتقديره عليه وهنا لم يثبت انه سمعه. اما اذا قال الصحابي ان النبي سمعه واقر عليه كقول ابن عمر كنا نقول افضل الامة بعد نبيها ابو بكر وعمر. والنبي صلى الله وعمر والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع. والنبي صلى الله عليه وسلم - 00:59:33

اسمعوا فلا ينكر فهو مرفوع بلا خلاف واما اذا قال الصحابي كنا نفعل ولم يذكر ان ذلك ان ذلك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له حكم الرفع بظهوره في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. وقيل لا لإحتمال كونه بعد زمنه - 00:59:53

ومثاله قول عائشة رضي الله عنها كانوا لا يقطعون في الشيء التالي. كيفية الرواية غيره عن وغيره اي غير الصحابي وهم التابعين فمن دونه. في الارض والسماء والاذن استوى سوى السواء - 01:00:13

حتى هو حتى هو يعني انه عند الامام مالك تستوي كيفيات رواية الراوي عن غيره عن غير النبي صلى الله عليه وسلم الثلاثة السماع والعرض كيفيات التلات. التلات وهي السماء والعرض والاجازة بشرط ان تشتمل الاجازة على - 01:00:35

وانا برضو هو القراءة على الشيخ. فيقول نعم او يسكت. خلافا لمن قال ان سكت لا تجوز الرواية عنه. والسماء او يعني به السماع من نفد الشيخ يعني به السماع. يعني به السماع من لف الشيخ والاذن يعني به الاجازة - 01:00:59

واللي والو يعني به المناولة بان بان يناوله كتابا ويقول له اجز ويقول ويقول قال له اجزت لك ان تروي هذا عني. ومساواة الاجازة مع المناولة للعرض والسماع. ذهب اليها ما لك - 01:01:19

وخالفه جمهور العلماء فان سمع الراوي وحده من الشيخ قال حدثني او اخبرني وان وان سمعنا مع غيره قال حدثنا او اخبرنا الامور التي ذكرها الشارحون هي اللي قالينا بعلم الاثر فان سمع - 01:01:39

الراوي وحده من شيخ قال كذا وان كذا قال كذا هذا هو صيغ الأداء فإن سمع مع غيره قال حدثنا او اخبرنا فان روى عنه بالعبد قال اخبرنا قراءة عليه. فان كان فان كان القارئ غيره قال اخبرنا قراءة عليه وانا اسمع - 01:01:59

فان قال فان قال الرواية فان كان فان كان الرواية بالاجازة قال ان فانا وهي تنصرف في الاصطلاح الى الاجازة او اخذ انا اجازة واعمل بما عن الاجازة يعني ان الاجازة تجوز الرواية بها والعمل ان غلب على ظن - 01:02:19

مجازي المجازى فيه هو سماع المجيز لان يثبت ذلك عنده ان يثبت ذلك عنده بطريق العلم او مغلبة الظن او غلبته او غلبة الظن وقال قوم من اهل الحديث لا يجوز العمل ولا الرواية بالاجازة قال شعبة - 01:02:39

قال شعبة قال شعبة لو جازت الاجازة لبطلت الرحلة في طلب العلم. نعم. وقفة جيل وعدم التفسير في منحدر. يعني انه تجوز الاجازة للمعدوم نحو اجز لمن سيولد لفلان رواية - 01:02:59

هذا الكتاب عني لمشابهتها للوقف. وقوله وقوله وعدم التفصيل. وقوله وعدم التفسير يعني ان الاجازة للمعلوم تجوز مطلقا من غير تفصيل خلافا لمن قال لمن قال لا تجوز مطلقا ولمن فضل في ذلك قائلا ان كان المعدوم تبعا لموجود جازت نحو اجزت لك ولمن سيولد لك - 01:03:19

وان لم وان لم يكن المعدوم تبعا لموجود النحو اجزت لمن سيولد لك لم تجوز. والكسب دون الاذن بالذي سمي ان عرف السميع ان عرف الخط والا يمتنع. قوله والكسب بالخفض عطا على قوله الاجازة. يعني انه يجوز العمل بالكسب دون - 01:03:47
دون الاذن بالرواية دون الاذن بالرواية لان يتلوغ راو لغيره بان هذا سماعه سماع سماعه ولم يقل له اجزت لك روايته عني فان العمل به يجوز دون الرواية. ومحل جوازه ان كان يعرف الخط الذي الذي كتب - 01:04:07
به اليه الراوي او شهدت عليه بينة فان لم يعرفه ولم تقم عليه بينة لم لم يجز العمل به. وذلك فهو مراده بقوله ان عرف الخط والا يمتنع. ومفهوم ومفهوم قوله دون الاذن انه لو اذن له مع الكتب لكان - 01:04:27
اجازة والخلف في اعلامه المجرد مجرد واعملان من صحيح السند. يعني انهم اختلفوا في اعلام اخي المجرد المجرد عن الاجازة كما اذا قال لك الشيخ هذا الحديث او هذا الكتاب من السماع عن فلان مقتصرا على ذلك - 01:04:47
هل تجوز الرواية عنه بهذا ام لا؟ والقول في الجواز بالجواز ذهب اليه كثير من الاصوليين والفقهاء والمحدثين وممن ذهب اليه من المالكية في حبيب وصححه وصححه رياض والقول بالمنع قال به ايضا جماعة من الاصوليين. وكثير وكثير من المحدثين. وممن جازم به الغزالي. وحجة - 01:05:09
منع القياس على الشاهد اذا ذكر شهادته اذا ذكر اذا ذكر شهادته في في غير مجلس الحكم بانه لا يجوز فانه فانه لا يجوز تحملها الا باذنه. وقالوا ايضا قد يحدث الانسان بشيء ولا يجوز روايته عنه - 01:05:37
لكونه يعلم يعلم يعلم فيه خلل خللا مانعا من القبول. اما اما العمل باعلامه المجرد فهو جائز فهو جائز اذا كان صحيح السند والمثن او او حسن السند والاثم المدار على اقفال صحة المتن او حسبه - 01:05:57
الصحة الاسنان او المدار على صحة المتن او حسنه زيد او حسنه صح الإجلال ام حسن ام لا؟ والمتن فالمدار على صحة المتن او حزنه صح الإسناد او حسن ام لا؟ ام لا - 01:06:18
والمتن والاسناد كل من سمعنا هاد الكلام هذا؟ فالمدار على صحة المتن او حسنه صح الاسناد او حسن ام لا من يشربها لا شرح لنا غي الكلام فالمدار او زيد - 01:06:38
يكون على صحة او هادي هي لي بغينا الصحة هنا بلاتي بلاتي خليو تا نشوفو هوايا المحاولة ديالو تفضل اسي يوسف ماذا عن صحة الملف؟ هاديك ام لا؟ شنو معنى ام لا - 01:07:17
اذا لم يصح مع مستوى الاسنان الاول اذا لم يصحها او يحسن. نعم لا قال لك صح الاسلام او حسن ام لا اذا لم يصح على اسناني واذا لم يصح او لا يحسن - 01:07:54
اذا صح الاسناد او حسن ام لا بحال بحال؟ انصح الاسلام اولى او حسناتها ايه هذا هو الماء هذا صحة الاسناد او صح الاسناد او لا او حسن الاسناد والمتن ام لا - 01:08:17
اذن يستوي صحة الاسناد وحسنه ام عدم صحته؟ واضح الاشكال السياسي؟ ام بلاتي نشوف قول السي الحاج اذا صح الاسناد او حسن ام لا ام لم يحسن الاسناد؟ بدون حسن - 01:08:38
صح الاسناد او حسن ام لا؟ اش معنى ام لا مم؟ اذا صحة الاسناد وحسنه كعدم صحته با حسني مم؟ بما اذا كان قد حسن ام لا سمعنا ام لا لم يصح ولم يحسن يعني ولو كان ضعيفا نسأل الله - 01:09:07
ام لا اش معنى ام لا؟ صح الاسناد او حسن ام لا يعني لم يصح ولم يحسم ويعمل به صاحب ام لا ام لا يحسن لانه ان لم يكن اه ولكن قال لك لا ماشي المعنى دابا المعنى راه حنا فاهمينو حنا غير عندنا مشكل غي في العبارة - 01:09:48
المعنى راه كلكم فهمتوه الا صح الاسناد والمتن او حسن الاسناد المتن خصنا نعملو والا نصح لا اسناد ولم يحسن ما نعملوش هاد المعنى راه العامي يعرفه دابا غير اللفظة - 01:10:28
هي الام لا؟ لا ماكانش والا فلا قال لك ام لا؟ صح الاسناد او حسن ام لا؟ اي ام لم يصح او لم يحصل على صحتهم بإسم هادي سحر فينما دارو على صحة المتن او حسنه ام لا؟ احسنت هذا هو المعنى هذا هو لي بغيت هاديك ام لا معندهاش تعلق بصحة الإسناد او

حسونة - 01:10:38
لا بقوله على صحة المتن او حسنه ام لا؟ لاحظوا ديرو باين ديرو صح الإسناد او حسن بين عارضتين فالمدار على صحة المتن او حسنه ام لا؟ فهمنا؟ اذا جعلناها متعلقة بصح الإسناد او حسن ام لم - 01:11:02
الكلاب واضح السي ياسين فالمدار على صحة المتن او حسنه ام لا هذا هو الضابط ثم قال لك صح الاسناد او حسن والمجنون والاسناد كل منهما يصف ويحسن دون الاخر - 01:11:22
فالاسناد قد يكون صحيحا مع ان المثنى غير صحيح بعلة او شذون. كما ان المتن يكون صحيحا مع كما ان كما ان المثنى يكون صحيحا مع ان الاسناد غير صحيح كما في الصحيح كما في الصحيح بغيره لان كثرة الطرق - 01:11:44
ان كانت ضعيفة قد يشد بعضها بعضا. فيصح المتن بمجموعها مع ان كل واحد منها بانفراده ضعيف لا تخاصم لا تخاصم بواحد ابدا. لا تخاصم لا تخاصم بواحد اهل بيت فضعيفان يغلبان قويا - 01:12:04
وقس على ذلك الحزن والاخذ والاخذ عن وجادة ممن حرم والأخذ عن وجادة ممن حضر وفقا وجل الناس يمنع العمل الوجادة بالكسر الواو مصدر وجلا وهو غير مسموع عن وانما هو وانما هو مولد يستعمله المؤلفون. ومرادهم بوجادة هو ما وجد من من حديث ونحوه مكتوبا - 01:12:24
في صحيفة بخط شيخ معروف من غير سماع ولا اجازة ولا ولا مناولة. يعني ان الرواية بالوجادة ممنوعة اتفاقا والعمل بها ممنوع عند الجل. وهذا مراده وكثير من محقق من محققي ان الله على جواز العملية. لكن واحد السقط - 01:12:53
اكتبوا ما عرفتش انت واش عندك الصح زد على جواز العمل بها زد واش عندك انت في نسختك فين وقفتي دابا؟ عند حصول الثقة تا نتا عندك نفس كاين وكثير من محقق يدار على جواز العمل بها - 01:13:13
هنا سقط زيدو وعن الشافعي اصحابه جواز الرواية بها وعن الشافعي ونظار اصحابه جواز الرواية بها وقطع بعض محققي الشافعية بوجوب العمل بها العود وعن الشافعي ونظار اصحابه جواز الرواية بها. وقطع - 01:13:33
بعض محققين شافعية بوجوب العمل بها. عاد عند حصوله هاديك العمل اللي بها مكررة مرتين في الغالب ملي كتكون واحد اللفظة جوج د المرات كيوقع وعن الشافعي والمضار اصحابه جواز الرواية بها. وقطع بعض محققي الشافعية بوجوب العمل - 01:14:12
بها ثم ترجع للكتاب عند حصول الثقة يعني ان هاد السخط الموجود في النسخة التي اشرف عليها الشيخ بكر ابو زيد فيها هذه ادي السقف. زيد. يعني ان كيفية اداء رواية الحديث في مصطلح الحديث. ولذا تركها هنا عملا - 01:14:42
لما قال في اول الكتاب مبتدأ عن مقصد ما ذكر. والله اعلى واعلم واضح اسيدي كاين شي اشكال امسح - 01:15:12